

## مرسوم رقم (١٠) لسنة ١٩٩٤ بشأن رسوم غرفة تجارة وصناعة دبي

نحن مكتوم بن راشد آل مكتوم حاكم دبي  
بعد الاطلاع على قانون غرفة تجارة وصناعة دبي لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته.  
وبناء على ما قرره مجلس ادارة غرفة تجارة وصناعة دبي في اجتماعه الرابع بتاريخ ٨ / ٥ / ١٩٩٤.

نرسم ما يلي:

### مادة (١)

تستوفي غرفة تجارة وصناعة دبي رسوم العضوية فيها ورسوم اصدار الشهادات والتصديقات وغيرها من الخدمات المناطة بها وفقاً للجدول ذوات الأرقام (١) و (٢) و (٣) الملحق بهذا المرسوم.

### مادة (٢)

( أ ) اذا كانت المنشأة تزاول عدة أنشطة اقتصادية غير متجانسة وذات فئات مختلفة، أو كانت تخضع من حيث الشكل القانوني أو جنسية الشركاء لأكثر من فئة، فيستوفى منها الرسم على أساس أعلى فئة تندرج تحتها وفقاً للجدول رقم (١).  
(ب) أما اذا زاولت المنشأة نشاطها الاقتصادي في فرع أو أكثر بالإضافة الى مركزها الرئيسي فيستوفى رسم العضوية عن كل فرع آخر لها بنفس مقدار الرسم المقرر على مركزها الرئيسي.

### مادة (٣)

تقوم الهيئة التنفيذية لمجلس الغرفة بتصنيف أية منشأة لا يوجد لها في الجدول رقم (١) فئة تلحق بها بشكل مباشر، وذلك بتصنيفها تحت أقرب الفئات المماثلة لها.

### مادة (٤)

( أ ) يستوفى رسم العضوية عن سنة كاملة، ولا يجوز استرداد أي جزء منه ولو توقفت المنشأة عن مزاوله نشاطها.

(ب) يجوز للمنشأة أن تسدد رسم العضوية لأكثر من سنة دفعة واحدة، ولها في حال الغاء عضويتها لأي سبب، أن تسترد الرسم المستوفى عن السنوات المتبقية من مدة العضوية وذلك باستثناء رسم السنة التي يتم فيها الالغاء.

(ج) يعتبر رسم العضوية المستوفى مقدماً لأكثر من سنة قبل نفاذ أحكام هذا المرسوم مسدداً عن كامل المدة المدفوع عنها الرسم، ولا تطالب المنشأة بفرق الرسم المقرر وفقاً لأحكام هذا المرسوم عن المدة المذكورة.

## مادة (٥)

تسري بشأن المنشآت التي لم تسدد رسم العضوية عن السنوات السابقة لتاريخ نفاذ هذا المرسوم، أحكام المرسوم رقم (١) لسنة ١٩٨٣.

## مادة (٦)

مع مراعاة أحكام المادة (٥) يلغى المرسوم رقم (١) لسنة ١٩٨٣ وأي نص في أي مرسوم آخر الى المدى الذي يتعارض فيه وأحكام هذا المرسوم.

## مادة (٧)

يُنشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من تاريخ نشره.

مكتوم بن راشد آل مكتوم

حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ ١٣ يوليو ١٩٩٤م

الموافق ٥ صفر ١٤١٥هـ

## الجدول رقم (١) رسوم العضوية

رسم العضوية السنوي	الفئات
١ / المؤسسات والشركات الوطنية:	
٥٠٠	- أنشطة الزراعة وصيد الأسماك
٢٥٠٠	- أنشطة التعدين واستغلال الثروات الطبيعية، وجميع الأنشطة المتعلقة بالبتروكيمياويات والغاز الطبيعي
١٠٠٠	- أنشطة الصناعات التحويلية
٢٠٠٠	- إنتاج الطاقة وتوزيعها
٢٥٠٠	- المقاولات العامة للإنشاءات المدنية، ومقاولات تشييد الأبنية من سبعة طوابق فما فوق
١٥٠٠	- مقاولات تشييد الأبنية من أربعة طوابق فما دون
٢٠٠٠	- مقاولات تركيبات الأبنية
١٠٠٠	- مقاولات عمليات تحضير موقع البناء وأعمال الانتهاء
١٠٠٠	- الأنشطة التجارية المحددة
٢٠٠٠	- التجارة العامة والوكلاء التجاريون والوسطاء ووكلاء البيع بالعمولة

الفئات	رسم العضوية السنوي
- المجمعات الاستهلاكية وجمعيات التسويق التعاوني ومحال الاقسام	٢٠٠
- مكاتب التمثيل والارتباط التجاري الخاصة	٣٠٠
- الانشطة التجارية البسيطة (محال البقالة وتجارة المحاصيل الزراعية والحيوانات الحية والمتاجر الاستهلاكية وما اليها)	٥٠٠
- أنشطة اصلاح المركبات والاجهزة والالات والمعدات	١٠٠
- الفنادق ذات الدرجة الثالثة فما فوق	٣٠٠
- الفنادق ذات الدرجة الرابعة فما دون ودور الاقامة المحددة	٢٠٠
- المطاعم ومحال بيع الأكل والشرب.	١٠٠
- أنشطة النقل والشحن البري والتخزين	١٥٠٠

### (تابع) الجدول رقم (١) رسوم العضوية

الفئات	رسم العضوية السنوي
- أنشطة النقل البحري والجوي ووكالات السفر	٢٠٠
- أنشطة الخدمات المتصلة بالنقل بأنواعه	١٥٠٠
- أنشطة الاتصالات والخدمات البريدية	١٥٠٠
- أنشطة المصارف والتمويل والمؤسسات المالية والنقدية	٣٠٠
- أنشطة بيع وشراء العملات الأجنبية وشيكات المسافرين	٢٠٠
- أنشطة خدمات التأمين ووكلائها	٣٠٠
- الأنشطة المساعدة للتأمين	٢٠٠
- أنشطة خدمات العقارات وتأجير الآلات والمعدات	١٥٠٠
- أنشطة تأجير الآلات والسلع المنزلية والشخصية	١٠٠
- أنشطة الحاسب الآلي، والدراسات والتطوير وخدمات الأعمال (الخدمات القانونية والمحاسبية والهندسية والاستشارية والخدمات الادارية والاقتصادية وخدمات الأعمال الاخرى)	١٠٠

الفئات	رسم العضوية السنوي
- خدمات التعليم والخدمات الطبية والصحية والرعاية الإجتماعية	١٠٠
- أنشطة خدمات النظافة العامة وتنظيف الأبنية	١٠٠
- انتاج الافلام والبرامج السينمائية والاذاعية وأنشطة خدمات الاعلان ووكالات الانباء	١٥٠
- الأنشطة الثقافية والرياضية والترفيهية	١٠٠
- الأنشطة الخدمية الشخصية والمنزلية الأخرى (الغسل والتنظيف، ومحال الحلاقة وصالونات التجميل، وتفصيل الملابس وحياتها)	١٠٠
- مكاتب التمثيل الحكومي ومكاتب أو فروع المنظمات والجمعيات والهيئات الدولية والاقليمية	١٠٠
٢ / الشركات المساهمة العامة والخاصة وفروع الشركات الاجنبية	٢٠٠

### (تابع) الجدول رقم (١) رسوم العضوية

الفئات	رسم العضوية السنوي
٣ / الشركات التي بها شريك أجنبي	١٥٠
٤ / الشركات التي يكون الشريك الأجنبي فيها شركة عالمية	٣٠٠
٥ / رخص المنطقة الحرة:	
- الرخص الخاصة	٣٠٠
- الرخص العامة ورخص الصناعة الوطنية	٢٠٠
٦ / رسوم أخرى:	
- إصدار شهادة بدل فاقد	١٠
- إصدار شهادة مترجمة الى الانجليزية	١٠
- تعديل بيانات الشهادة	١٠
- توصية وتعريف	١٠
- شهادة لمن يهمل الامر	١٠

رسم العضوية السنوي	الفئات
١٠٠	- شهادة الغاء عضوية
٥٠	- طلب معلومات واستعلام

## الجدول رقم (٢)

### رسوم الاصدار والتصديق على شهادات المنشأ

أ - رسوم اصدار شهادات المنشأ :

م	قيمة الفاتورة (بالدرهم)	مقدار الرسم (بالدرهم)
١	من ١ - ١٠٠	٢٠
٢	من ١٠١ - ٥٠٠	٤٠
٣	من ٥٠١ - ٢٠٠٠	٦٠
٤	من ٢٠٠١ - ٤٠٠٠	٨٠
٥	من ٤٠٠١ - ١٠٠٠٠	١٠٠
٦	من ١٠٠٠١ - ٥٠٠٠٠	٢٠٠
٧	اكثر من ٥٠٠٠٠	٣٠٠

ب - رسوم التصديق :

مقدار الرسم (بالدرهم)	الفئات
١٠	التصديق على النسخ الاضافية بعد النسخ الاصلية
٥٠	فواتير الأثاث المنزلي المستعمل والاعراض الشخصية
٥٠	العينات والفواتير غير محددة القيمة
٥٠	تصديق صحة التوقيع
٣٠	تصديق وثائق طبق الأصل
٣٠	استبدال شهادات المنشأ
٣٠	التعديلات أيا كان نوعها

## الجدول رقم (٣)

### رسوم الشكاوى القانونية

الفئات	مقدار الرسم (بالدرهم)
الشكاوي التي تعالجها ادارة الغرفة	٢٠٠